رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | مقاطع برنامج يستفتونك

أ.د. علي الشبل | المسح على الشراب الخفيف ، ما حكمه؟

علي عبدالعزيز الشبل

اذا كان الشراب ساترا لجميع القدم ولو كان خفيفا فان اصح فان اصح اقوال العلماء جواز ان ان يمسح عليه اذا لبسه على طهارة وكان ساترا لجميع القدم والله اعلم - 00:00:00